استراتيجيات التقارب بين البنوك الإسلامية وشركات التأمين "التأمين المصرفي" . نماذج من الوطن العربي والجزائر .

أ.صونيا عابد

كلية الشريعة والاقتصاد

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية.قسنطينة

الملخص:

يعد نشاط التأمين المصرفي حديث النشأة، ظهر من خلال تقارب وتحالف البنوك مع شركات التأمين، من أجل مواجهة حدة المنافسة التي صنعتها العولمة والتحرير المالي والتطورات التكنولوجية...، ويحقق هذا النشاط مزايا لكل الأطراف (البنوك، شركات التأمين والعملاء)، نحاول في هذا البحث تبيين أن

هذا النشاط ظهر في السوق المالي الإسلامي بالموازاة مع السوق المالي الغربي من خلال تقارب بنوك إسلامية مع شركات تأمين إسلامية، وهو يتخذ عدة أشكال تتدرج من حيث عمق العلاقة بين الطرفين من اتفاقيات توزيع بسيطة إلى اتفاقيات أكثر تعقيدا مثل الاستحواذ والاندماج، ويمكن أن نجد في السوق المالي الإسلامي عدة نماذج لذلك.

ABSTRUCT

bancassurance is a new activity, emerged through the rapprochement and Alliance between banks and insurance companies, in order to meet the vast competition created by the globalization, financial liberalization and technological developments..., Bancassurance realize many advantages for all parties (banks, insurance companies and customers). We try through this research indicate that the Islamic financial market knew this activity in parallel with the other financial markets, through the convergence of Islamic banks with Islamic insurance companies, and taken several forms according to the relationship between the two parties from the simple distribution agreements to the more complex process such as acquisitions and mergers, and we can find several models for them in Islamic financial market.

المقدمة:

أدت التغيرات الكثيرة التي اجتاحت الساحة الاقتصادية العالمية وعلى رأسها التحرير المالي والتطورات الهائلة في تكنولوجيا المعلومات والاتصال، إلى تزايد حدة المنافسة بين المؤسسات المالية، مما استوجب اتخاذ التدابير اللازمة لمواكبة هذه التغيرات ومجابهة التحديات الناتجة عنها.

والجدير بالذكر، هو أن المنافسة لم تعد تقتصر على المؤسسات المالية التي تزاول نفس النشاط؛ أي بين البنوك فيما بينها، ومؤسسات التأمين فيما بينها، وصناديق الاستثمار فيما بينها ...، بل أصبحت كل هذه المؤسسات وغيرها من المؤسسات المالية تتنافس فيما بينها في سوق واحدة وعلى نفس العملاء، حيث دخلت مؤسسات التأمين وصناديق المعاشات وغيرها من المؤسسات المالية مجال الوساطة المالية، مما جعلها تزاحم البنوك في مواردها وعملائها.

ونتيجة لهذا، بدأت البنوك في تنفيذ استراتيجيات تنمية جديدة لتتكيف مع هذا الوضع، عن طريق ممارسة أنشطة أخرى بهدف التقليل من الخسائر التي تعرضت لها، وبهدف إيجاد مصادر جديدة للعائد، والبقاء في السوق، وقد وجدت في توزيع منتجات التأمين عبر شبابيكها إحدى هذه الاستراتيجيات، فأصبحت البنوك تقدم نوعين من المنتجات المالية في وقت واحد؛ فهي تقدم المنتجات المصرفية المتمثلة أساسا في قبول الودائع ومنح القروض وبطاقات

الائتمان وبقية الخدمات المصرفية من جهة، وتقدم خدمات تأمينية من جهة أخرى.

وبهذا الشكل أصبح بإمكان عملاء المصرف الحصول على منتجات تأمينية ومصرفية من نفس المصدر، وعُرف هذا النوع من الأنشطة بـ "التأمين المصرفي"، كما أُطلق على المؤسسة المالية التي تمارسه "بنك التأمين La bancassurance"، وقد عرف هذا النشاط الجديد نموا واسعا وانتشارا سريعا عبر العالم.

ولأن المصارف الإسلامية تواجه تحديات أكبر من تلك التي تواجهها البنوك الغربية، خاصة منها ما يتعلق بالانفتاح المالي والمنافسة، نظرا لحداثتها وصغر حجم رؤوس أموالها من جهة، وخصوصية طبيعة معاملاتها وأنشطتها من جهة أخرى، تبادر إلى ذهننا تساؤل اعتبرناه إشكالية بحثنا وهو: **ما هو واقع التأمين المصرفي في البنوك الإسلامية؟ وما هي الأشكال المختلفة للتقارب بين شركات التأمين والبنوك الإسلامية؟**

ويمكن الإجابة على هذا التساؤل الرئيسي من خلال الإجابة على الأسئلة التفسيرية التالية:

. ما هي البنوك الإسلامية وما هي خصائصها؟
. ما هو التأمين الإسلامي وما الفرق بينه وبين التأمين التجاري؟

. ما هي أهمية ودوافع التقارب بين البنوك الإسلامية وشركات التأمين الإسلامي؟

. ما هو واقع التأمين المصرفي الإسلامي؟

ومن أجل الإحاطة بجميع جوانب الموضوع، ارتأينا **تقسيم البحث** إلى المحاور التالية:

المحور الأول: العلاقة بين البنوك الإسلامية وشركات التأمين الإسلامية.

المحور الثاني: دوافع وأسباب وأهمية التقارب بين البنوك الإسلامية وشركات التأمين الإسلامية.

المحور الثالث: استراتيجيات وأساليب التقارب بين البنوك الإسلامية وشركات التأمين الإسلامي.

المحور الأول: العلاقة بين البنوك الإسلامية وشركات التأمين الإسلامية

قبل التطرق إلى العلاقة التي تربط البنوك الإسلامية بنشاط وشركات التأمين، نتعرف أولا على ماهية البنوك الإسلامية، وماهية التأمين والتأمين الإسلامي.

أولا: ماهية البنوك الإسلامية، وماهية التأمين الإسلامي

1. ماهية البنوك الإسلامية:

من الشائع تعريف البنك الإسلامي بأنه مؤسسة مصرفية لا تتعامل بالفائدة (الربا) أخذا وعطاء، فالبنك الإسلامي يستخدم ما لديه من موارد نقدية، في أنشطة استثمارية أو تجارية على أساس المشاركة في الربح والخسارة، وقد عرّف الدكتور أحمد نجار (رئيس الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية) البنوك الإسلامية بأنها: "مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها بما يخدم بناء مجتمع التكامل الإسلامي وتحقيق عدالة التوزيع ووضع المال في المسار الإسلامي"[1].

مما سبق يمكن أن نستنتج أهم مبادئ البنوك الإسلامية والتي تميزها عن غيرها من البنوك التقليدية وهي:

- ✓ عدم التعامل بالربا أخذا أو عطاء؛
- ✓ إتباع مبدأ الحلال والحرام في كل المعاملات المالية والخدمية والاستثمارية؛
- ✓ اعتماد مبدأ "الغنم بالغرم" أو المشاركة في الأرباح والخسائر؛
- ✓ ربط أهداف البنوك الإسلامية بأهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛

[1]) إبراهيم عبد الحليم عبادة، مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية، دار النفائس، الأردن، 2008، ص 27

✓ إتباع أساليب التمويل والاستثمار المشروعة كالمشاركة والمضاربة والمرابحة والتأجير والسلم وغيرها ...؛

ولضمان الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، تستعين البنوك الإسلامية بهيئة للرقابة الشرعية تضم غالبا نخبة من العلماء، تكون مهمتها الأساسية الإفتاء والرقابة على أعمال البنوك من الناحية الشرعية.

و تذكر الكثير من المراجع أن أول تجربة للبنوك الإسلامية ظهرت في مصر، وبالضبط في مدينة ميت غمر بمحافظة الدقهلية، حين تم إنشاء بنك الادخار المحلي سنة 1963، وهو البنك الذي لا يتعامل بالفائدة الربوية، ثم بنك ناصر الاجتماعي سنة 1971م والذي يعتبر أول بنك إسلامي حكومي. ولم تأخذ المصارف الإسلامية طابعها الخاص كمؤسسات تمويل واستثمار إلا عند إنشاء البنك الإسلامي للتنمية في جدة عام 1974، ليكون أول مؤسسة تمويلية إسلامية دولية في العالم، وأعقبه مباشرة بنك دبي الإسلامي سنة 1975م...، ثم توالى إنشاء المصارف الإسلامية حتى بلغ عددها في أواخر السبعينيات 25 مصرفا، وارتفع إلى 100 مصرف في نهاية الثمانينات[1]...، وفي عام 2013 بلغ عددها نحو 500 مصرف موزعة على 60 دولة، فيما بلغ عدد المصارف

[1]) حيدر يونس الموساوي، المصارف الإسلامية أداءها المالي وأثارها في سوق الأوراق المالية، دار اليازوري العلمية، الأردن، 2011، ص ص 2423

التقليدية المقدمة لمنتجات مصرفية إسلامية 330 بنكا[1]، ولا يزال نمو الصيرفة الإسلامية في تزايد مستمر.

2. ماهية التأمين الإسلامي:

1.2. نشأة وتعريف ومبادئ التأمين الإسلامي:

خلال مسيرة نشأة وتطور التأمين التعاوني الإسلامي، مر بمرحلتين: مرحلة التأمين التعاوني البسيط، ومرحلة التأمين التعاوني المركب.

أما **التأمين التعاوني البسيط**، فهو الشكل الأول الذي ظهر في التاريخ، وصورته أن يجتمع مجموعة من الأفراد ذوي حرفة أو تجارة محددة، لتفادي الأضرار الناجمة عن الأخطار التي تهددهم أو تهدد مهنتهم، بحيث يدفع كل واحد منهم مبلغا من المال ليتم تعويض من أصابه الخطر منهم من مجموع تلك الاشتراكات، وإذا بقي شيء أعيد إليهم ، وإذا لم تكف الأقساط أخذ منهم.

وأما **التأمين التعاوني المركب**: فهو تأمين تعاوني بسيط في الأصل، إلا أنه تتولى إدارته شركة متخصصة بصفة الوكالة، ويكون جميع المستأمنين (حملة

[1]) مصطفى إبراهيم محمد مصطفى، نحو منهج متكامل للرقابة على المصارف الإسلامية، رسالة دكتوراه، قسم الاقتصاد الإسلامي، الجامعة الأمريكية المفتوحة، مصر، 2012، ص 15.

الوثائق) مساهمين في هذه الشركة، وتتكون منهم الجمعية العمومية، ثم مجلس الإدارة. [1]

مما سبق يمكن إعطاء تعريف للتأمين التعاوني الإسلامي كالتالي:

" تعاون مجموعة من الأشخاص يسمون "هيئة المشتركين " يتعرضون لخطر أو أخطار معينة على سبيل التبرع، على تلافي آثار الأخطار التي قد يتعرض لها أحدهم، أو بعضهم بتعويضه عن الضرر الناتج من وقوع هذه الأخطار، وذلك بالتزام كل منهم بدفع مبلغ معين، يسمى "القسط" أو "الاشتراك"، تحدده وثيقة التأمين أو عقد الاشتراك، وتتولى شركات التأمين الإسلامية إدارة عمليات التأمين واستثمار أمواله نيابة عن هيئة المشتركين في مقابل حصة معلومة من عائد استثمار هذه الأموال باعتبارها مضاربا، أو مبلغا معلوما باعتبارها وكيلا، أو هما معا"[2].

وكانت **الشركة الإسلامية للتأمين في السودان** أول شركة تأمين إسلامية، تأسست سنة 1979م من قبل بنك فيصل الإسلامي السوداني، وفي نفس السنة تأسست **الشركة الإسلامية العربية للتأمين (إياك)** في دبي من طرف بنك

[1]) سليمان بن دريع العازمي، التأمين التعاوني: معوقاته واستشراف مستقبله، مداخلة مقدمة إلى ملتقى التأمين التعاوني من تنظيم الهيئة الإسلامية العالمية للاقتصاد والتمويل بالتعاون مع المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ، المنعقد سنة 2009 بالرياض ، السعودية.

[2]) عبد القادر جعفر، نظام التأمين الإسلامي، دار الكتب العلمية ، لبنان، 2006، ص 88.

دبي الإسلامي، وفي سنة 1985، وبموجب مرسوم ملكي تأسست **الشركة الوطنية للتأمين** في السعودية وهي أول شركة حكومية بالكامل، ثم توالى ظهور وتأسيس مثل هذه الشركات في البحرين (1985) والأردن (1996) ولبنان (2002)، ومصر (2003) وغيرها من الدول.[1]

ويبلغ عدد شركات التأمين التكافلي في العالم العربي حاليا ما يزيد عن 75 شركة، وعلى المستوى العالمي حوالي 200 شركة معظمها شركات تأمين مباشر وبعضها شركات إعادة التأمين والبعض الآخر شركات تأمين وإعادة التأمين.[2]

2.2 مبادئ التأمين الإسلامي: يقوم التأمين التعاوني الإسلامي على مبادئ وأسس تهدف إلى إرساء التعاون والتكافل الاجتماعي بين المؤمن لهم، وأيضا تحرص على تحقيق العدالة والشفافية والوضوح، فتحميه من الجهالة والغرر والقمار وأيضا من الاستغلال وأكل أموال الغير بالباطل، وتستمد أغلب هذه المبادئ من أحام الشريعة الإسلامية.

ومن أهم مبادئ التأمين الإسلامي نذكر ما يلي[3]:

---

[1]) نشأة وتطور التأمين الإسلامي، من موقع شركة التأمين الإسلامية . السودان . ، http://www.islamicinsurance.jo/ar/، بتاريخ: 2015/04/10.

[2]) نفس المرجع السابق.

[3]) أحمد سالم ملحم، التأمين الإسلامي، دار الإعلام، عمان، الأردن، 2002 ، ص ص 119- 120.

- ✓ الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في إدارة العمليات التأمينية، واستثمار المتوفر من أقساط التأمين، وعدم التأمين على الممتلكات التي تدار بطريقة غير شرعية، كالبنوك التجارية وفقا لتوجيهات هيئات الرقابة الشرعية.
- ✓ الفصل بين حقوق المساهمين في الشركة بوصفها مديرا لعمليات التأمين، وبين حقوق المستأمنين (حملة الوثائق) .
- ✓ تحقيق مبدأ التعاون والتكافل بين المستأمنين، وذلك من خلال قيام الشركة بالاحتفاظ بجميع أقساط التأمين المستوفاة من المستأمنين في حساب واحد تحقيقا لفكرة التكافل فيما بينهم، ويتم جبر أضرار من يتعرضون للخسارة من هذا الحساب.
- ✓ استثمار المتوفر من أقساط التأمين على أساس عقد المضاربة، بحيث تكون الشركة طرفا مضاربا، والمستأمنون الطرف صاحب المال، والأرباح بين الفريقين حصة شائعة محددة ابتداء قبيل بداية كل سنة مالية.
- ✓ تحقيق العدالة بين المساهمين من جهة والمستأمنين من جهة أخرى، وكذلك تحقيق مبدأ العدالة بين المستأمنين أنفسهم.
- ✓ توزيع فائض أقساط التأمين على المستأمنين لأنهم أصحاب الحق فيه، وذلك وفق المعيار الذي تعتمده كل شركة من جملة معايير توزيع الفائض التأميني.

إن هذه الأسس والمبادئ تهدف بالتأمين الإسلامي إلى تحقيق وظيفة التعاون والتكافل بين أفراده، والحفاظ على الوظيفة الرئيسية والهدف الأساسي من عملية التأمين نفسها، وهو جبر المخاطر وتفتيت الخسائر من خلال التعاون بين الأفراد، وليس الربح والمتاجرة بأموال الناس، وهو الأمر الذي تقوم به شركات التأمين التجاري، كما سنرى في النقطة الموالية.

3.2. الفرق بين التأمين التعاوني الإسلامي والتأمين التجاري:

يختلف التأمين التعاوني الإسلامي عن التأمين التجاري في نقاط كثيرا وجوهرية، تشمل المبادئ والأهداف والعلاقة بين أطراف العملية التأمينية وأيضا كيفية جمع الأموال وإدارتها، ويمكن أن نلخص أهم هذه الفروق في الجدول التالي:

جدول رقم 1: أهم الفروق بين التأمين التعاوني الإسلامي والتأمين التجاري

التأمين التعاوني الإسلامي	التأمين التجاري
يقوم على التعاون، وليس فيه ربا ولا يستغل ما جمع من الأقساط في معاملات ربوية، والغرر فيه لا يؤثر لأن التأمين التعاوني من عقود التبرعات.	لا يخلو من الربا والغرر والجهالة والمقامرة وأكل أموال الناس بالباطل ...ولهذا أفتى معظم الفقهاء بحرمته
الهدف منه تعاون أفراد المجتمع	الهدف منه تحقيق أعلى ربحية لأصحاب الشركة
العلاقة بين المؤمن والمستأمن قائمة على أساس التبرع وذلك عن طريق إسهام أشخاص	العلاقة بين المؤمن والمستأمن قائمة على أساس المعاوضة فالمستأمن يأخذ مبلغ التأمين عند

بمبالغ نقدية تخصص لمن يصيبه الضرر	وقوع الخطر مقابل دفعه قسط التأمين، والمؤمن يأخذ قسم التأمين مقابل تعهده بدفع مبلغ التأمين عند حدوث الخطر
أصل قيمة قسط التأمين يعود لصاحبه (بعد استقطاع حصته من التعويضات والمصروفات وإعادة التأمين)	لا يعود قسط التأمين ولا أي جزء منه بأي حال من الأحوال إلى المستأمن، لأنه دخل في ملكية الشركة.
شركة التأمين الإسلامي لا تتملك أقساط التأمين	شركة التأمين التجاري تتملك أقساط التأمين
أرباح الشركة من استثماراتها لأموالها الذاتية وحصتها كمضارب أو أجرها باعتبارها وكيل	أرباح الشركة ناتجة عن استثماراتها وعملياتها، أو فوائدها الربوية، ومن الفرق بين مجموع الأقساط ومجموع المصاريف والتعويضات
استثمارات شركة التأمين الإسلامي وفق أحكام الشريعة الإسلامية	شركة التأمين التجاري لا تأبه بالحلال والحرام في الغالب.
عوائد استثمار أصول أقساط التأمين تعود إلى حساب التأمين بعد استقطاع حصة الشركة كمضارب	عوائد استثمار أصول الأقساط لصالح الشركة فقط دون غيرها
الشركة في التأمين الإسلامي صفتها في التعاقد أنها وكيلة عن حملة الوثائق	الشركة هنا طرف أصيل في التعاقد حيث تعقد عقد التأمين لنفسها وباسمها ولصالحها
يتم التفرقة في شركة التأمين الإسلامي بين حساب التأمين وحساب الشركة	ليس هناك حساب خاص بالمستأمن لأن كل الأموال الداخلة تصبح ملك للشركة.
المستأمن حريص على عدم وقوع الحوادث لأن آثار عدم وقوعها أو التقليل منها تعود عليه من حيث استرجاع الفائض وتوزيعه على المستأمنين	المستأمن هنا لا يبالي بوقوع الحادث لأن قسط التأمين لن يسترده إن لم يحدث الحادث، بل العكس من ذلك، فكونه مؤمن يجعله يقلل من احتياطاته وحذره لأنه سيعوض من شركة التأمين إن وقع الحادث.
وجود الفائض التأميني وهو المال المتبقي من صندوق التأمين التعاوني بعد تسديد المطالبات	لا يوجد الفائض التأميني بل الفرق بين مجموع أقساط التأمين ومجموع التعويضات

ورصد الاحتياطات وتغطية النفقات الخاصة بالتأمينات، وتتولى الشركة توزيعه على المستأمنين كاملا أو رصد جزء منه كاحتياطات وتوزيع الباقي (حسب الاتفاق)	والمصاريف تستأثر به الشركة لنفسها كربح خالص لها.

المصدر: زليخة بن حناشي، صونيا عابد، دور التأمين التعاوني في الحد من المخاطر في المصارف الإسلامية، الملتقى الاقتصادي الوطني حول "مخاطر المؤسسات الاقتصادية"، تنظيم كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة 2، يومي 22.21 نوفمبر 2012، ج 1، ص 109– 110.

ثانيا . أهمية التأمين للبنوك الإسلامية:

إن البنوك الإسلامية كغيرها من المؤسسات التمويلية والاستثمارية، عرضة لمخاطر كثيرة، وربما تكون مثل هذه المخاطر أشد وطأة على البنوك الإسلامية منها على البنوك التجارية، باعتبار أن هذه الأخيرة يمكن أن تلجأ إلى البنك المركزي لسداد العجز باعتباره آخر ملجأ للإقراض، في حين أنه يشوب هذا الحل الكثير من التحفظات من الناحية الفقهية بالنسبة للبنوك الإسلامية، كون أن البنوك المركزية في معظم الدول العربية تتعامل بالربا أخذا وعطاء. ومن أهم المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها البنوك الإسلامية، يمكن تقسيمها إلى قسمين: مخاطر خارجية، ومخاطر داخلية:[1]

[1]) عبد الله علي الصيفي، التأمين على الودائع المصرفية في البنوك الإسلامية، مداخلة مقدمة إلى مؤتمر التأمين التعاوني المنظم من طرف الجامعة الأردنية بالتعاون مع مجمع الفقه الإسلامي وآخرون، والمنعقد بين 11و 13 أفريل 2010.

أما المخاطر الخارجية، فهي تلك المتعلقة بأمور خارجة عن سياسات البنوك الإسلامية وقراراتها، مثل الأحوال السياسية والتغيرات الاقتصادية العالمية، والأزمات المالية العالمية.. ويظهر تأثير ذلك على قدرة البنوك في تحقيق الأرباح وقيمة الاستثمارات، وقدرتها على أداء التزاماتها اتجاه العملاء.

وأما المخاطر الداخلية: فهي تلك المخاطر المتعلقة بأعمال البنك ونظامه واستثماراته وتتلخص في أربع نقاط:

مخاطر الائتمان: وهي المخاطر المتعلقة بعدم تحصيل ديون البنك.

مخاطر السوق: وهي المتعلقة باستثمارات البنك في الصكوك وغيرها مع تغير أسعار السوق.

مخاطر العمليات: وهي المتعلقة بأعمال وتصرفات موظفي البنك وأنظمته وسياسته الداخلية.

مخاطر السيولة: وهي المتمثلة في عدم قدرة البنك على الاستجابة لحركات سحب المودعين لعدم كفاية الاحتياطات النقدية أو عدم قدرة تسييل الموجودات.

وأمام هذا الوضع، يتحتم على البنك استخدام شتى الطرق المشروعة من أجل حماية أموال البنك (المساهمين) وأموال المودعين، ومن أهم هذه الطرق هي التأمين.

ثالثا . الحاجة المتبادلة بين البنوك الإسلامية وشركات التأمين:

تعد البنوك وشركات التأمين أهم المؤسسات المالية في المجتمع، وهما بحاجة لبعضهما البعض من أجل تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية في حفظ المال وتنميته، ويمكن إبراز حاجة كل طرف للطرف الآخر فيما يلي:

1. حاجة البنوك الإسلامية إلى شركات التأمين: تعد البنوك الإسلامية أول مؤسسة مالية إسلامية من حيث النشأة، وبعد فترة ليست طويلة تم إنشاء شركات تأمين إسلامية، وقد كان للبنوك الإسلامية الدور الكبير في ذلك، وهذا إن دل على شيء، فهو يدل على حاجتها الكبيرة لشركات التأمين، وقد تزايدت هذه الحاجة مع مرور الزمن، ففي ظل المخاطر الكثيرة التي يتعرض لها سوق المال والاستثمار خاصة في الوقت المعاصر والذي يتسم بالمنافسة الشديدة والأزمات المالية والاقتصادية، تصبح الحاجة إلى شركات التأمين أكثر من ملحة.

وعموما يمكن أن نقسم حاجة البنوك الإسلامية إلى شركات التأمين إلى قسمين[1]:

1.1. حاجة عامة: وهي حاجة يشترك فيها البنك مع غيره من المؤسسات والأفراد، فالبنك في حاجة لأن يؤمن على ممتلكاته وموظفيه؛

[1]) عثمان ظهير، التكامل بين البنوك وشركات التأمين يحقق منافع للطرفين، تقرير مقدم من رابطة العالم الإسلامي، الهيئة العالمية للاقتصاد والتمويل، 2008، من الموقع: www.iifef.com/node/684، بتاريخ 2015/04/10.

2.1. حاجة خاصة: وهي التي تنبع من طبيعة عمل البنك كمؤسسة تمويل واستثمار، وأبرز المعاملات التي تظهر فيها حاجة البنوك الإسلامية إلى التأمين ثلاثة أمور هي:

✓الحاجة إلى التأمين في المرابحة: تعد المرابحة أوسع أساليب التمويل التي تتبعها البنوك الإسلامية، وحتى يضمن البنك الحصول على المترتب في ذمة العميل فإنه يشترط التأمين ضد الأخطار التي يحتمل تعرض تلك الأعيان لها، ويكون البنك هو المستفيد من التعويض في حال حدوث الخطر؛

✓الحاجة إلى التأمين في التأجير التمويلي: ويقوم التأجير التمويلي على فكرة شراء المصرف للعقار وتأجيره للعميل لفترة زمنية طويلة قد تصل إلى 40 سنة، تنتهي بتمليك العين المؤجرة للعميل في غالب الأحيان، يقوم البنك بالتأمين على العين المؤجرة طيلة فترة الإيجار، ويقوم باحتساب قسط التأمين من ضمن الإيجار؛

✓الحاجة إلى التأمين في الاعتمادات المستندية: تبرز الحاجة إلى التأمين ضد أخطار النقل سواء كان بريا أو جويا أو بحريا، ويكون مبلغ التأمين مساويا لإجمالي قيمة عقد النقل.

2. حاجة شركات التأمين إلى البنوك: تعتبر شركات التأمين مؤسسات مالية إسلامية، حيث يتجمع لديها مبالغ مالية كبيرة من أقساط المؤمنين، وأحيانا تقوم باستثمارها وقف المبادئ السابق بيانها، كما قد تواجه فترات من

العجز في السيولة، وهنا تظهر حاجتها إلى البنوك الإسلامية كمؤسسات تمويلية واستثمارية.

وبالتالي يمكن تصور حاجة شركات التأمين إلى البنوك في النقاط التالية[1]:

✓**البنوك سوق وافرة للتأمين:** بما يتطلبه نشاط البنوك من تأمينات على الأشخاص وعلى الأعيان وعلى الاستثمارات؛

✓**استثمار الأموال:** إلى جانب رؤوس الأموال، تتجمع لدى مؤسسات التأمين مبالغ مالية كبيرة من أقساط التأمينات التي يدفعها المشتركون، وهنا تبرز الحاجة إلى استثمار هذه الأموال، وتعتبر البنوك بخبرتها في هذا المجال خير قناة لذلك.

✓**صرف التعويضات:** إن صرف تعويضات المتضررين في شركات التأمين غالبا ما يكون بواسطة شيكات بنكية من خلال فروع البنك المعتمدة من طرف الشركة.

✓**تغطية العجز في السيولة:** تمر شركات التأمين أحيانا بعجز في السيولة النقدية، وفي هذه الحالة فهي تلجأ إلى البنوك لتغطية هذا العجز، ويتم ذلك بأحد الأساليب التالية: القرض الحسن، شراء بعض أصول الشركة ومن ثم تأجيرها لها، المشاركة في رأس المال عن طريق إصدار أسهم جديدة.

[1]) عثمان ظهير، مرجع سابق.

المحور الثاني: دوافع وأسباب وأهمية التقارب بين البنوك وشركات التأمين "التأمين المصرفي"

صناعة التأمين تحتاج إلى تطوير وابتكار استراتيجيات تسويق مرنة، تواكب وتعتمد التغيرات الدولية بإدخال وتطبيق خدمات جديدة، بأساليب ووسائل توزيعية وتسويقية متنوعة ومستحدثة، من جهة أخرى، تحتاج البنوك إلى تحديث وتطوير مستمر في مواردها واستخداماتها، بما يتواكب مع التغيرات المستمرة والمتسارعة في البيئة العامة والمحيطة بالبنك، بما فيها احتياجات العملاء التي ما تفتأ تتغير وتتطور بالاستمرار.

ويعتبر التقارب بين البنوك ومؤسسات التأمينات "التأمين المصرفي"، إحدى الاستراتيجيات التي ظهرت لتلبي تطلعات الطرفين (البنوك ومؤسسات التأمين) لتطوير ورفع القدرات التنافسية لهما.

أولا: تعريف التأمين المصرفي ونشأته:

التأمين المصرفي بمفهومه البسيط هو" توزيع المنتجات التأمينية عن طريق القنوات التوزيعية للبنك، فهو يصف مجموعة من الخدمات المالية التي تغطي الحاجات المالية المختلفة للعملاء من منتجات بنكية وتأمينية"[1]، وبمعنى آخر،

[1]) حساني حسين، التحالفات الإستراتيجية بين البنوك ومؤسسات التأمين الجزائرية، أي نموذج للشراكة؟ وما دورها في تحسين الأداء؟، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، الصادرة عن جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، العدد3، 2010، ص 7

التأمين المصرفي يعني " توفير منتجات التأمين و المصارف من خلال قنوات توزيع مشتركة تجمع بين عملاء المصارف وعملاء شركة التأمين"[1]

فالتأمين المصرفي إذن هو النشاط الذي يعكس العلاقة التكاملية والتبادلية بين المصارف ومؤسسات التأمين، والتي نتج عنها توفير المنتجات والخدمات المصرفية والتأمينية في مكان واحد وهو "بنك التأمين".

وتعتبر فرنسا من أوائل الدول التي اعتمدت هذا النشاط، وبالضبط في سنة 1970 عندما قام بنك Crédit Mutuel بتأسيس Les ACM (Assurances du Crédit Mutuel) للتأمين على الحياة والمخاطر الأخرى، وقام هذا الفرع بالتأمين على القروض الممنوحة من طرف البنك وأيضا بالتأمين الشخصي على عملاءه، وبهذا كانت Les ACM السباقة لما أطلق عليه بعد خمس عشرة سنة بالتأمين المصرفي La bancassurance. ثم بعدها، ظهر هذا النشاط في اسبانيا في سنوات الثمانينيات عندما قام بنك Banco de bilbao بالاستحواذ على حصة عظمى من شركة التأمين EUROSRGUROS SA،

[1]) بريش عبد القادر، محمد حمو، آفاق تقديم البنوك الجزائرية للمنتجات التأمينية، المؤتمر العلمي الدولي الثالث حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، الشلف، مارس، 2008، ص 299

وتوالى ظهوره في الدول الغربية الأخرى كبلجيكا، ألمانيا، إيطاليا، تايلاندا...[1].

وبالموازاة مع ظهور التأمين المصرفي في الدول الغربية، بل وقبل ظهوره في ثاني دولة (إسبانيا)، ظهر هذا النشاط في السوق المالية الإسلامية، فبعد تأسيس مجموعة من المصارف الإسلامية في العالم في سبعينيات القرن الماضي، ظهرت الحاجة للحماية التأمينية لممتلكات هذه المصارف، وعملياتها، فوجدت البنوك الإسلامية في شركات التأمين الإسلامية ما يتوافق مع تطلعات عملائها، فكان لها الدور الفاعل والمميز في تأسيس شركات التأمين التكافلي ودعمها ورعايتها وإنجاحها، فكثير من هذه الشركات منبثقة عن مصارف إسلامية، وتقوم هذه الأخيرة بالتأمين على ممتلكاتها وممتلكات المتعاملين معها لدى تلك الشركات. كما أن المصارف تعتبر جهة إيداع واستثمار لأموال شركات التأمين التكافلي.

ومن أوائل شركات التأمين التكافلي المنبثقة عن المصارف الإسلامية نذكر[2]:

---

[1]) أنظر:

M. Chevalier, C. Launay, B.Mainguy, La bancassurance : analyse de la situation de la bancassurance dans le monde, Editions groupe SCORE VIE, Octobre 2005, p 2.

[2]) شركة التأمين الإسلامية السودان، نشأة وتطور التأمين الإسلامي، مرجع سبق ذكره.

. **شركة التأمين الإسلامية في السودان:** وهي أول شركات التأمين التكافلي ظهورا، حيث ظهرت إلى حيز الوجود سنة 1979م في الخرطوم ومؤسسها بنك فيصل الإسلامي السوداني؛

. **الشركة الإسلامية العربية للتأمين (إياك) في دبي:** وقد تأسست سنة 1979م ، من قبل بنك دبي الإسلامي؛

. **شركة التأمين الإسلامية العالمية في البحرين:** وقد تأسست عام 1992م، ولبنك البحرين الإسلامي دور مهم في إنشائها واستثمار أموالها؛

. **شركة التأمين الإسلامية المساهمة العامة المحدودة في الأردن:** وتأسست عام 1996م بدعم من البنك الإسلامي الأردني.

والملاحظ أن شركات التأمين الإسلامية ظهرت بعد فترة قصيرة من ظهور المصارف الإسلامية، بل وكانت المؤسس الأول لها، وهذا إن دل على شيء، فهو يدل على التكامل والترابط بين نشاط البنوك الإسلامية ونشاط التأمين، والحاجة المتبادلة بينهما، إلى جانب كون شركات التأمين الإسلامي مكملة لدورة الاقتصاد الإسلامي التي ابتدأتها البنوك الإسلامية، ومساند قوي لنشاط البنوك من خلال حماية مدخرات وأموال المودعين.

ثانيا: دوافع وأسباب التقارب بين البنوك وشركات التأمين وظهور "التأمين المصرفي":

إلى جانب الحاجة المتبادلة بين البنوك وشركات التأمين والتي سبق بيانها، هناك عوامل أخرى ساهمت في تقارب هاتين المؤسستين الماليتين، ولعل أهمها ما يلي:

. **زيادة حدة المنافسة وتقلص دور المصارف كوسيط مالي**: نظرا للتطورات الكبيرة التي تعرفها الهندسة المالية وانخفاض تكلفة إصدار الأوراق المالية، أصبحت أسواق الأوراق المالية مصدرا مهما ورئيسيا لتمويل المؤسسات، ونتيجة لذلك تقلص دور المصارف في تمويل المشروعات، إلى جانب هذا أدت العولمة المالية وسياسات التحرير المالي إلى زيادة حدة المنافسة بين البنوك ومؤسسات مالية أخرى (مؤسسات التأمين، صناديق الاستثمار، صناديق المعاشات...) حيث دخلت هذه الأخيرة مجال الوساطة المالية مزاحمة في ذلك البنوك في حصتها من السوق،كل هذا جعل البنوك تبحث عن مصادر دخل جديدة، وقد وجدت في العمولات الناتجة عن توزيع المنتجات التأمينية مصدرا وفيرا للدخل[1]؛

. **الطبيعة التكاملية للمنتجات المالية للبنك و المؤسسة التأمينية**: حيث تتعامل البنوك ومؤسسات التأمين في أغلب الأحيان مع نفس العملاء سواء

[1]) BELKADI Saliha, Les enjeux de la bancassurance et les perspectives de son développement en Algérie, mémoire de magistère, université MOULOUDE MAAMRIE, Tisi-ousou, Algérie, p29

مؤسسات أو أفراد، فيكون هناك نوعا من الترابط بين المنتجات البنكية والتأمينية، وهذا نظرا لوجود نقاط مشتركة تقنية وتنظيمية تسمح للطرفين بمتابعة بعض الأنشطة المشتركة؛

. **التخفيض في التكاليف الكلية نتيجة تحقيق اقتصاديات الحجم**: عن طريق إدخال وتوسيع حجم المنتجات المعروضة، تستطيع البنوك والمؤسسات التأمينية مجتمعة إنتاج منتجات بسعر تنافسي مقارنة بمنتج قادم من عدة عارضين. فقد ثبت أنه بفعل اقتصاديات الحجم يكون: [1]

$$C\ (x,y) < C(x,o)+C(o,y)$$

حيث: $C\ (x,y)$: هي عبارة عن التكاليف الدنيا للمؤسسة بإنتاجها للوحدة x الوحدة y في نفس الوقت؛

$C(x,o)$: هي عبارة عن التكاليف الدنيا للمؤسسة بإنتاجها للوحدة x فقط؛

$C(o,y)$: هي عبارة عن التكاليف الدنيا للمؤسسة بإنتاجها للوحدة y فقط.

. **توجه البنوك للرفع من درجة ولاء عملائها**: عن طريق تلبية كافة احتياجات العميل في مكان واحد، وهذا يوفر عليه الجهد والوقت.

[1]) حساني حسين، مرجع سابق، ص 7.

ثالثا: مزايا التقارب بين البنوك وشركات التأمين

إن تقارب البنوك وشركات التأمين وتطور العلاقة مع الزمن يشير في حد ذاته إلى وجود منفعة ومزايا لكل أطراف، يمكن تلخيصها في النقاط التالية:[1]

أ. بالنسبة للبنوك:

- ✓التقليل من حجم المخاطر على القروض الممنوحة للعملاء؛
- ✓توسيع نطاق الخدمات المالية التي تقدمها البنوك؛
- ✓زيادة دخل البنك من خلال العمولات والأجور التي يتم تحصيلها من نشاط بيع المنتجات التأمينية؛
- ✓توفير خدمات شاملة للعملاء بحيث يصبح البنك"سوق كبيرة" يجد فيه العميل كل احتياجاته من الخدمات المالية مما يساعده على توفير الجهد والوقت وهذا يؤدي إلى تعزيز ثقتهم وولائهم للبنك؛
- ✓القدرة على منح قروض أكثر عند الترويج لمنتجات التأمين لإعطاء القرض.

---

[1]) أنظر في ذلك:

. عدنان عقيل سعد، التأمين عبر المصارف Bancassurance، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، الصادرة عن الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن، العدد 2، 2013، ص 15

-M. Chevalier, C. Launay, B.Mainguy, La bancassurance, op cite, p 6.

ب . بالنسبة لشركات التأمين:

✓توفير مصدر توزيع جديد للمنتجات التأمينية وبأقل تكلفة مقارنة مع عملاء التوزيع التقليديين؛

✓الوصول إلى شريحة جديدة وواسعة من العملاء؛

✓التوفير في الوقت وفي تكلفة الخدمات التأمينية من خلال إتباع قنوات جديدة في تسويق المنتجات؛

✓الانتشار السريع لشركات التأمين بالسوق دون الحاجة لشبكة واسعة من الوسطاء؛

✓استفادة شركات التأمين من شهرة البنك وثقة المتعاملين معه في توزيع منتجاتها؛

ج . بالنسبة للعملاء:

✓ انخفاض تكلفة توزيع منتجات التأمين ينعكس على أسعارها فيتمكن العميل من الحصول عليها بأسعار أقل؛

✓ إيجاد منتجات تأمينية ملائمة لاحتياجات العميل ومستوى دخله؛

✓ تمكن العميل من تلبية احتياجاته المالية البنكية والتأمينية في مكان واحد وهذا يوفر عليه الجهد والوقت والتكلفة.

المحور الثالث: استراتيجيات التقارب بين البنوك الإسلامية وشركات التأمين الإسلامي

هناك عدة استراتيجيات للتقارب بين مؤسسات التأمين والبنوك، ولا يمكن القول بأن إحداهم أفضل من الأخرى، حيث أن اختيار شكل وأسلوب التقارب بين المؤسستين يتأثر بعدة أمور، كالأهداف العامة المرجوة من هذه العلاقة، أو درجة السيطرة والحرية بين الطرفين، أو البيئة العامة للمؤسستين وخاصة فيما يتعلق بالبيئة التشريعية والثقافية، فبعض البلدان تتيح مثل هذه التحالفات والبعض الآخر تضع قيودا عليها.

أولا: أنماط وأشكال التقارب بين البنوك ومؤسسات التأمين

في مسيرة تطور التأمين المصرفي Bancassurance، نجد أنه مر بعدة مراحل، تمثل في حد ذاتها أنواعا أو أنماطا للتقارب بين البنوك وشركات التأمين، وقد تدرجت من الشكل البسيط جدا والمتمثل في اتفاقيات التوزيع البسيطة، إلى النموذج الأكثر تعقيدا وارتباطا للوحدتين، وهو الاستحواذ أو الاندماج الكامل، وبينهما يمكن أن نجد مستويات من التحالفات الإستراتيجية، وبالتالي فإن التقارب بين البنوك وشركات التأمين غالبا لا يخرج عن هذه الاستراتيجيات:[1]

[1]) E. CLIPICI, C. BOLOVAN, BANCASSURANCE-Main insurance distribution and sale channel in Europe, Scientific

✓اتفاقية التوزيع البسيطة
✓التحالفات الإستراتيجية (المشروع المشترك)
✓الاندماج والاستحواذ

1. اتفاقية التوزيع:

في هذا النوع من التقارب، يأخذ البنك دور الموزع البسيط للمنتجات التأمينية لشركات التأمين مقابل عمولة، ويمكن أن تتدرج هذه الاتفاقيات إلى ثلاثة مستويات[1]:

. علاقة توزيع بسيطة جدا: حيث يقوم البنك (باتفاق رسمي أو غير رسمي مع شركة التأمين)، بعرض منتجات التأمين على عملائه، حيث ينصح البنك عملائه بأنواع معينة من منتجات التأمين، وهذا النوع من التقارب يتسم بعلاقة محدودة بين المؤسستين، كما أنه يمكن أن لا تكون حصرية لمنتجات معينة أو لشركة تأمين واحدة.

. اتفاق التوزيع الحصري : وتكون مبنية على اتفاق رسمي بين البنك وشركة تأمين، حيث يقوم البنك عبر فروعه وشبابيكه، بعرض وبيع منتجات تأمين الشركة المتفق معها فقط وبصفة حصرية.

Bulletin, Economic Sciences, Volume 11, p 56 . Web cite : *economic.upit.ro/repec/pdf/2012_3_7.pdf. 10/04/2015*

[1]) Idem.

. علاقة إستراتيجية: وتنشأ هذه العلاقة عندما يكون بين البنك وشركة التأمين ملكية مشتركة أو أهداف إستراتيجية ما تحمي وتحفظ حصرية العلاقة بين المؤسستين.

وما يمكن ملاحظته حول هذا النوع من بنك التأمين أنه رغم بساطته، إلا أنه يوفر مردودية سريعة للبنك من خلال كسب عوائد منتظمة في شكل عمولات توزيع المنتجات التأمينية، وأيضا لشركة التأمين من خلال توسيع نطاق عملياتها وعملائها، من جهة أخرى وبما أن البنك مجبرا على توزيع المنتجات المعروضة من قبل شركة التأمين، فلا يكون هناك أي تحسين أو تطوير للمنتجات المعروضة، وعموما تعتبر هذه الاتفاقيات كخطوة أولى لتجسيد بنك تأمين أكثر تطورا.

2. التحالفات الإستراتيجية: المشروع المشترك:

يمكن تعريف التحالفات الإستراتيجية بأنها: "سعي شركتين أو أكثر نحو تكوين علاقة تكاملية تبادلية بهدف تعظيم الفائدة من الموارد المشتركة في بيئة ديناميكية تنافسية لاستيعاب متغيرات بيئية قد حدثت تتمثل في الفرص والتحديات" [1]، فالتحالف إذن " اتفاق تعاوني طوعي بحق الملكية أو تعاقدي بين منظمتين مستقلتين أو أكثر يتضمن التبادل والمشاركة والتطوير المشترك

[1]) أحمد سيد مصطفى، تحديات العولمة والتخطيط الاستراتيجي، الطبعة الثالثة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2000، ص 57

للمنتجات، أو التكنولوجيا، أو الخدمات أو توحيد الموارد والقدرات الجوهرية من أجل تحقيق أهداف إستراتيجية مشتركة"[1]، كما يعرف أيضا بأنه:" اتفاق رسمي لمؤسستين أو عدة مؤسسات مستقلة تابعة لبلدين أو عدة بلدان تتعاقد لفترة طويلة بهدف تأسيس درجة من التعاون بينهما وهذا لتحقيق مصالح وفوائد مشتركة"[2].

وقد ازداد اتجاه المؤسسات الاقتصادية في العقود الأخيرة، نحو التحالف فيما بينها، وهذا يوحي بأهميتها للأطراف المتحالفة، والتي يمكن تلخيصها فيما يلي[3]:

- ✓ تخفيض تكلفة أداء النشاط التجاري للحلفاء؛
- ✓الحصول على مزايا تنافسية؛
- ✓ إرضاء العملاء؛

[1]) سعد علي العنزي، جواد محسن راضي، التحالفات الإستراتيجية في منظمات الأعمال، الطبعة الأولى، دار اليازوري، الأردن، 2011، ص 12

[2]) بن عزة محمد الأمين، التحالف الإستراتيجي كضرورة للمؤسسات الاقتصادية في ظل العولمة، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، الصادرة عن جامعة حسيبة بن بوعلي ، الشلف، الجزائر، العدد 2، ماي 2005، ص 31

[3]) رفعت السيد العوضي، إسماعيل علي بسيوني، الاندماج والتحالفات الإستراتيجية بين الشركات في الدول العربية، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2005 ص 186

✓ تقليل التهديدات المحتملة الناتجة عن المنافسة المستقبلية[1].

ويمكن أن نجد في التطبيق العملي عدة أنواع وأشكال للتحالفات الإستراتيجية، ومن أهمها **المشروع المشترك** ، يقول أحد الباحثين: "تعتبر المشروعات المشتركة وتراخيص الإنتاج أكثر أنواع التحالفات شيوعا، أما المشروعات المشتركة فإنها اتفاقات تعاقدية بين شركتين أو أكثر ينتج عنه شخصية قانونية منفصلة لها أهدافها الخاصة، وفي هذا النوع من التحالف فإن كل شريك يحتفظ باستقلاله، كما يتم في هذا النوع من التحالفات تقاسم الأسهم والأرباح والخسائر وعادة ما تتوفر للمشروعات المشتركة الخصائص الآتية: الدعم الداخلي النابع من العناصر المختلفة، والإستراتيجية الواضحة، والإدارة والتنظيم المستقلان، وروابط التشغيل القوية، بالإضافة إلى توفر العلاقة المتبادلة التي توفر الربح للجميع"[2]، وعادة، تنشأ خيارات المشاريع المشتركة بين المؤسسات عندما يصعب تأسيس المشروع بشكل مستقل نظرا لقلة الموارد أو الخبرات أو غير ذلك، فيتحمل الطرفان أو عدة أطراف نسب معينة من تكاليف ومستلزمات إنشاء المشروع.

---

[1]) زنيني فريدة، دور التحالفات الإستراتيجية في دعم القدرات التنافسية للمؤسسات الاقتصادية، الملتقى الدولي الرابع حول المنافسة والاستراتيجيات التنافسية للمؤسسات الصناعية خارج قطاع المحروقات في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، يومي 8 و9 نوفمبر 2010

[2]) رفعت السيد عوضي، إسماعيل علي بسيوني، مرجع سابق، ص 188.

وفي حالة بنك التأمين، يتفق كل من البنك وشركة التأمين على تأسيس شركة جديدة مستقلة، يكون نشاطها الرئيسي التأمين المصرفي، ويتقاسم الطرفان الأرباح والمنافع الاقتصادية حسب مساهمة كل منهما. وقد يساهم أكثر من طرفين في إقامة هذا المشروع، ويعتبر هذا النموذج الأكثر شيوعا لإنشاء بنك التأمين.

3. التكامل التام: الاندماج والاستحواذ

يعرف الاندماج على أنه " عقد يقوم على الإرادة بين شركتين أو أكثر بمقتضاه يتم اتفاقهما على وضع أعضائهما وأموالهما في شركة واحدة"[1]، أما الاستحواذ (والذي يعرف أيضا بعملية التملك أو الشراء) فهو "شراء أصول وأسهم الشركة المستهدفة من طرف شركة أخرى، وتتم العملية بشكل ودي أو غير ودي، وفي الحالة الأولى يكون هناك تعاون بين الشركتين في المفاوضات، أما في الحالة الثانية فإن الشركة المستهدفة بالاستحواذ فتكون غير راغبة في أن يتم شراؤها أو أن مجلس إدارة الشركة المستهدفة لا يكون لديه دراية مسبقة بعرض الاستحواذ[2]، حيث يمكن أن تتم عملية الاستحواذ بالتواطؤ بين الشركة المستحوذة ومساهمي الشركة المستهدفة دون علم الإدارة.

---

[1]) أحمد محمد محرز ، اندماج الشركات من الناحية القانونية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1997، ص 25

[2]) الاندماج والاستحواذ: الاضطراب المالي العالمي والفرص الجديدة ، مجلة بحوث الاستثمار الصادرة عن شركة الراجحي للخدمات المالية ، ديسمبر 2008 ص 3 .

ويقوم البنك بالاستحواذ على شركات التأمين عن طريق شراء وتملك العدد الأكبر من أسهمها، وبهذا فهو يُحكم السيطرة عليها، فتصبح جزءا من فروعه. أما في حالة الاندماج فإن البنك وشركة التأمين يتحدان لتشكيل مؤسسة جديدة تمارس نشاط بنك التأمين.

وهذا الترتيب ينطوي على التكامل التام بين الخدمات المصرفية والتأمينية، فيصبح البنك يبيع منتجات التأمين باسمه الخاص وبعلامته التجارية، بوصفها أحد الحلول المالية التي تستجيب لمتطلبات واحتياجات العميل.[1]

ويمكن وصف إستراتيجية الاندماج والاستحواذ الكلي بين البنك وشركة التأمين بالنادرة الحدوث، على عكس الاستحواذ على جزء من ملكية شركة التأمين، فالتعاون والتآزر التشغيلي بين النشاطين لا يستدعي الاندماج الكلي أو الاستحواذ الكلي، أي أنه يمكنهما الاحتفاظ بطبيعتهما واستقلاليتهما القانونية، وفي نفس الوقت الاستفادة من الخدمات التي يقدمها كل طرف للآخر.

وكما سبق الإشارة فإنه لا يوجد نموذج قياسي أو مثالي لبنك التأمين، حيث أن كل بنك وشركة تأمين يمكن أن تختار النموذج الأنسب لأهدافهم واحتياجاتهما، كما تلعب التشريعات القانونية والبيئة الاقتصادية والثقافية أيضا دورا في اختيار الصيغة الأنسب.

[1]) E. CLIPICI, C. BOLOVAN, op cit, p55

ثانيا: نماذج عن التقارب بين البنوك الإسلامية ومؤسسات التأمين في الوطن العربي وفي الجزائر

يمكن رصد العديد من محاولات التقارب بين المؤسسات المالية الإسلامية (بنوك إسلامية/ مؤسسات تأمين إسلامية) في الوطن العربي، وقد اختلفت أشكال التقارب بين اتفاقيات التوزيع والاستحواذ والمشاريع المشتركة وغيرها، وإلى جانب الأمثلة المذكورة سابقا والخاصة بأولى أشكال التأمين المصرفي الإسلامي، والتي ظهرت في السودان والأردن ومصر ولبنان وغيرها، نورد فيما يلي بعض النماذج الحديثة عن التقارب بين البنوك الإسلامية وشركات التأمين الإسلامي:

النموذج الأول: بنك الكويت الدولي ومؤسسة "رتاج" للتامين التكافلي

في تاريخ 12 أوت 2013، قام بنك الكويت الدولي بالاستحواذ على مؤسسة "رتاج للتأمين التكافلي" عن طريق شراء 33,6 مليون سهم وهو ما يمثل 33,6 % من أسهم الشركة ، وقد كان البنك في ما سبق مساهما في المؤسسة، وبذلك ارتفعت حصة البنك في رأسمال الشركة رتاج من 40 % إلى 73,3 %.[1]

[1]) من موقع أرقام: www .argaam.com ، بتاريخ 2015 /04/04

ومن بين نتائج التقارب بين بنك الكويت الدولي وشركة رتاج للتأمين التكافلي هو ابتكار خدمة تأمينية في بنك الكويت الدولي والمتمثل في **تأمين السفر الدولي سيدال**، وهو تأمين مجاني يحصل عليه حامل بطاقات البنك عند شراء تذكرة السفر باستخدام أي من بطاقات البنك الائتمانية، وتغطي العديد من المخاطر المتعلقة بالسفر، كضياع جواز السفر وتأخر أو إلغاء موعد الطائرة...، الأمر الذي من شأنه زيادة ولاء ورضا عملاء البنك. وتتكفل شركة رتاج للتأمين التكافلي بتسويق وإدارة هذا المنتج.

وللعلم فإن شركة رتاج للتأمين التكافلي، تأسست سنة 2004 في الكويت، تحت اسم "وربة للتأمين الصحي"، وعملت بشكل متخصص في تقديم خدمات التأمين الصحي، وفي مارس 2007 أصبحت تزاول كافة أنشطة التأمين وفق أحكام الشريعة الإسلامية، ثم في جويلية 2008 تم إشهار الاسم الجديد لها وهو "رتاج للتأمين التكافلي"[1].

النموذج الثاني: بنك دبي الإسلامي والشركة العربية الإسلامية للتأمين وإعادة التأمين (سلامة)

من أجل التوسع في الخدمات التأمينية التي يقدمها بنك دبي الإسلامي، وهو من أكبر البنوك الإسلامية في دولة الإمارات العربية المتحدة، قام في جانفي

[1]) من موقع شركة رتاج للتأمين التكافلي: www .ritajins.com بتاريخ 04/04/ 2015

2010 بالإعلان عن إطلاق برنامج "**رعايتي**" للتكافل الإسلامي، وهو خطة تأمين شاملة متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية وتغطي العجز والوفاة الناتجين عن حادث مقابل قسط سنوي معقول للغاية.

وبخلاف المنتجات التأمينية الأخرى التي يقدمها بنك دبي الإسلامي، فقد قام البنك بعقد **تحالف استراتيجي** مع **الشركة العربية الإسلامية للتأمين** "**سلامة**" لتسويق هذا المنتج، حيث تأخذ الشركة دور الوكيل في توزيع المنتج وإدارة النفقات. [1]

وبالفعل، قامت شركة سلامة بتطوير وإدارة البرنامج التأميني الذي طرحه بنك دبي الإسلامي بصفة حصرية لمتعامليه، في جميع أنحاء دولة الإمارات العربية المتحدة.

ويعتبر هذا النموذج معاكسا لنموذج اتفاقيات التوزيع أين يقوم البنك بتوزيع منتجات تأمينية لشركات التأمين، حيث في هذه الحالة فإن المنتجات التأمينية هي ملك للبنك، وشركة التأمين هي التي تتكفل بتسويقه وإدارته بصفة حصرية لعملاء البنك.

---

[1]) بنك دبي الوطني يطلق برنامج التكافل "رعايتي"، مقالة منشورة في البيان الاقتصادي، بتاريخ 03 جانفي 2010، الموقع: http://www.albayan.ae/economy بتاريخ : 2015/04/10.

ويذكر أن شركة "سلامة" (الشركة العربية الإسلامية للتأمين) الإماراتية، تأسست عام 1979، وتمتلك حاليا ستة فروع في ست دول هي: الإمارات العربية المتحدة، المملكة العربية السعودية، مصر، السنغال، الجزائر والأردن.[1]

النموذج الثالث: اتفاق شراكة بين "سلامة للتأمينات" و "بنك البركة الجزائري"

تم توقيع بروتوكول تعاون بين بنك البركة الجزائري وشركة "سلامة للتأمينات" بتاريخ 31 ماي 2010، حيث أن سلامة للتأمينات ستستعين ببنك البركة في توزيع منتجاتها عبر شبابيكه مقابل عمولة يتخذها البنك كإيراد له. وتتمثل المنتجات المطروحة لزبائن البنك في التأمين على الكوارث الطبيعية والتأمين على الأخطار الشاملة للسكن.

وبتاريخ 4 أكتوبر 2011، أعلن مدير التسويق على مستوى بنك البركة الجزائري عن بداية تسويق بعض المنتجات التأمينية الخاصة بشركة "سلامة" في شبابيكه على مستوى خمس وكلات نموذجية (الجزائر 02، عنابة، وهران،

[1]) من موقع الشركة: http://www.salama.ae

وقسنطينة)، كخطوة أولى لتجسيد الاتفاقية الموقعة بين الطرفين لتسويق منتجات تأمين إسلامية[1].

ويعتبر هذا النموذج من الشراكة والتعاون بين البنوك وشركات التأمين، من أبسط أنواع بنك التأمين، لكن يمكن أن تكون خطوة مبدئية قبل تجسيد التأمين المصرفي بكامل أهدافه ومزاياه في البنوك الإسلامية الجزائرية مستقبلا.

ويذكر أن بنك البركة الجزائري تأسس عام 1991، كأول مصرف إسلامي وذلك وفقا للترخيص الممنوح له من طرف بنك الجزائر، وهو فرع من مجموعة البركة المصرفية التي تأسست في مملكة البحرين وتنتشر في اثنتي عشرة دولة.

أما شركة "سلامة للتأمينات الجزائر" فهي إحدى فروع الشركة العربية الإسلامية للتأمين "سلامة" الإماراتية، التي تأسست عام 1979 ومقرها السعودية.

النموذج الرابع: مصرف قطر الإسلامي و"الضمان للتأمين الإسلامي بيمة"

[1]) نبيل قبلي، سفيان نقماري، التأمين المصرفي في الجزائر بين النظرية والواقع، مداخلة مقدمة في الملتقى الدولي السابع حول "الصناعة التأمينية، الواقع العملي وآفاق التطوير، تجارب الدول" ، تنظيم جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، يومي 03 و 04 ديسمبر 2012.

قام بنك قطر الإسلامي بتاريخ 2009/03/24 بالمساهمة في تأسيس شركة "الضمان للتأمين الإسلامي بيمة" بنسبة 25%، مع أربعة شركاء آخرين منهم مصرف الريان وشركة قطر للتأمين، وكان الغرض من الشركة هو مزاولة أعمال التأمين وإعادة التأمين وفق أحكام الشريعة الإسلامية، كما يحق لها الاستثمار في رأس المال وفي الممتلكات وفي الأسهم والسندات على أن تلتزم في جميع عقودها على أحكام الشريعة الإسلامية. [1]

وقد ساعدت هذه الخطوة بنك قطر الإسلامي في التوسع في الخدمات التأمينية بإنشاء برامج تكافل جديدة لعملائها، وتقدمها شركة الضمان للتأمين الإسلامي بيمة وهي: برنامج التعليم- ولدي، تكافل السيارات، التأمين العائلي، خطط التوفير وتكافل السفر[2]، إن هذه المنتجات التأمينية من شأنها تعزيز العلاقة بين المصرف وعملاءه وأيضا زيادة أرباحه وحصته السوقية.

ويعتبر هذا النموذج من التعاون (**المشروع المشترك**) بين البنوك وشركات التأمين، من أكثر الأنواع انتشارا، فحين يصعب على البنك تأسيس شركة تأمين تابعة له بمفرده لقلة الموارد المالية، يستعين ببعض الشركاء في ذلك، بحيث تقدم شركة التأمين الناتجة خدمات تأمينية لعملاء كل المصارف والشركات المساهمة في

[1]) من الموقع: www.argaam.com ، بتاريخ 2015/04/04

[2]) للتوسع أكثر أنظر:برامج التكافل، مصرف قطر الإسلامي، من الموقع:
http://www.qib.com.qa/ar/personal/takaful/index.aspx

رأسمالها، وتتقاسم هذه الأطراف أرباح وخسائر الشركة حسب نسبة مساهمة كل واحد منها.

وفي كثير من الحالات ينتهي الأمر بتملك هذه الشركة بعد فترة من الزمن من طرف أحد الشركاء، وهو الأمر الذي قام به مصرف قطر الإسلامي؛ حيث وبتاريخ 10 أكتوبر 2010، تم استحواذ مصرف قطر الإسلامي على مؤسسة ضمان للتأمين الإسلامي القطرية، بصفقة قدرت بـ 14 مليون دولار.

الخاتمة:

في ختام هذا البحث يمكن القول أن البنوك الإسلامية وشركات التأمين الإسلامية مؤسستان ماليتان ضروريتان في بناء الاقتصاد الإسلامي، وكل منهما تكمل وتنمي وتدعم الأخرى، ولهذا فإن تقاربهما وتعاونهما بأي شكل من أشكال التقارب، أصبح ضرورة حتمية من أجل مسايرة التطورات التي يعرفها السوق المالي الغربي، وأيضا حلا استراتيجيا لمواجهة تحديات المنافسة الشرسة بين المؤسسات المالية المختلفة والتي أفرزتها العولمة المالية وسياسات التحرير المالي.

ويمكن تلخيص أهم النتائج المتوصل إليها فيما يلي:

. تعتبر البنوك ومؤسسات التأمين ضروريتان لاقتصاد أي دولة، ومن أجل انتعاش الدول الإسلامية يتوجب عليها النهوض والاهتمام أكثر بهاذين القطاعين الحيويين.

. يعتبر نشاط التأمين مكملا للنشاط المصرفي، فكل عملية استثمارية أو تمويلية يقدمها البنك محفوفة بكثير من المخاطر، مما يستلزم التأمين عليها، وهذا التكامل يشكل دافعا قويا للتقارب بين المؤسستين.

. يوفر التأمين عبر المصارف مزايا كثيرة للبنك وعملائه؛ فإلى جانب الأرباح التي يحققها البنك من تقديم وتوزيع المنتجات التأمينية، والتي تفوق أحيانا أرباح خدمات التجزئة الأخرى، فهو يوفر الجهد والوقت للعملاء وبالتالي يزيد من درجة ولاء ورضا العميل للبنك.

. ظهر التأمين المصرفي في البنوك الإسلامية بالموازاة مع الدول الغربية، فقد ظهر في البنوك الإسلامية قبل ظهوره في ثاني دولة في العالم، عندما قام بنك فيصل الإسلامي السوداني بتأسيس شركة التأمين الإسلامية في السودان سنة 1979وما يمكن ملاحظته أيضا، أن البنوك الإسلامية انتبهت لأهمية التأمين المصرفي بعد سنوات قليلة من نشأتها، بينما احتاجت البنوك الغربية لعقود من الزمن في ذلك.

. تتعدد وتختلف أنماط وأشكال التقارب بين البنوك وشركات التأمين، وتتدرج من اتفاقيات توزيع بسيطة إلى اتفاقيات أكثر تعقيدا مثل الاستحواذ والاندماج، ويعتبر أسلوب التحالف وإنشاء مشاريع مشتركة الأسلوب الأكثر انتشارا، بحيث يصبح بنك التأمين مؤسسة تابعة للبنك وتلبي جميع الخدمات التأمينية له ولعملائه.

مراجع البحث:

1. بالعربية:

1.1. الكتب:

1. إبراهيم عبد الحليم عبادة، مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية، دار النفائس، الأردن، 2008.

2. أحمد سالم ملحم، التأمين الإسلامي، دار الإعلام، عمان، الأردن، 2002 ،

3. أحمد محمد محرز ، اندماج الشركات من الناحية القانونية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1997

4. أحمد سيد مصطفى، تحديات العولمة والتخطيط الاستراتيجي، الطبعة الثالثة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2000،

5. حيدر يونس الموساوي، المصارف الإسلامية أداءها المالي وأثارها في سوق الأوراق المالية، دار اليازوري العلمية، الأردن، 2011

6. رفعت السيد العوضي، إسماعيل علي بسيوني، الاندماج والتحالفات الإستراتيجية بين الشركات في الدول العربية، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2005.

7. سعد علي العنزي، جواد محسن راضي، التحالفات الإستراتيجية في منظمات الأعمال، الطبعة الأولى، دار اليازوري، الأردن، 2011

8. عبد القادر جعفر، نظام التأمين الإسلامي، دار الكتب العلمية ، لبنان، 2006

2.1. الدوريات:

1. بريش عبد القادر، محمد حمو، آفاق تقديم البنوك الجزائرية لمنتجات التأمينية، المؤتمر العلمي الدولي الثالث حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، الشلف، مارس، 2008،

2. بن عزة محمد الأمين، التحالف الإستراتيجي كضرورة للمؤسسات الاقتصادية في ظل العولمة، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، الصادرة عن جامعة حسيبة بن بوعلي ، الشلف، الجزائر، العدد 2، ماي 2005.

3. حساني حسين، التحالفات الإستراتيجية بين البنوك ومؤسسات التأمين الجزائرية، أي نموذج للشراكة؟ وما دورها في تحسين الأداء؟، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، الصادرة عن جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، العدد3، 2010

4. زليخة بن حناشي، صونيا عابد، دور التأمين التعاوني في الحد من المخاطر في المصارف الإسلامية، الملتقى الاقتصادي الوطني حول "مخاطر المؤسسات الاقتصادية"، تنظيم كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة 2، ج 1، يومي 22.21 نوفمبر 2012

5. زنيني فريدة، دور التحالفات الإستراتيجية في دعم القدرات التنافسية للمؤسسات الاقتصادية، الملتقى الدولي الرابع حول المنافسة والاستراتيجيات التنافسية للمؤسسات الصناعية خارج قطاع المحروقات في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، يومي 08 و09 نوفمبر 2010.

6. سليمان بن دريع العازمي، التأمين التعاوني: معوقاته واستشراف مستقبله، مداخلة مقدمة إلى ملتقى التأمين التعاوني من تنظيم الهيئة الإسلامية العالمية للاقتصاد والتمويل بالتعاون مع المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ، المنعقد بالرياض ، السعودية سنة 2009

7. عبد الله علي الصيفي، التأمين على الودائع المصرفية في البنوك الإسلامية، مداخلة مقدمة إلى مؤتمر التأمين التعاوني المنظم من طرف : الجامعة الأردنية بالتعاون مع مجمع الفقه الإسلامي آخرون، والمنعقد بين 11و 13 أفريل 2010.

8.عثمان ظهير، التكامل بين البنوك وشركات التأمين يحقق منافع للطرفين، تقرير مقدم من رابطة العالم الإسلامي، الهيئة العالمية للاقتصاد والتمويل، 2008.

9.عدنان عقيل سعد، التأمين عبر المصارف Bancassurance، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، الصادرة عن الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن، العدد 2، 2013،

10. مصطفى إبراهيم محمد مصطفى، نحو منهج متكامل للرقابة على المصارف الإسلامية، رسالة دكتوراه غير منشورة، قسم الاقتصاد الإسلامي، الجامعة الأمريكية المفتوحة ، مصر، 2012.

11. نبيل قبلي، سفيان نقماري، التأمين المصرفي في الجزائر بين النظرية والواقع، مداخلة مقدمة في الملتقى الدولي السابع حول "الصناعة التأمينية، الواقع العملي وآفاق التطوير، تجارب الدول" ، تنظيم جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، يومي 03 و 04 ديسمبر 2012.

2. باللغة الأجنبية:

1. BELKADI Saliha, Les enjeux de la bancassurance et les perspectives de son développement en Algérie, thèse de magistère non publié, université MOULOUDE MAAMRIE de Tisi-ousou, Algérie

2. E. CLIPICI, C. BOLOVAN, BANCASSURANCE-Main insurance distribution and sale channel in Europe, Scientific Bulletin,

Economic Sciences, Volume 11, p 56 . Web cite : ***economic***.*upit.ro/repec/pdf/2012_3_7.pdf. 10/04/2015*

3. M. Chevalier, C. Launay, B.Mainguy, La bancassurance : analyse de la situation de la bancassurance dans le monde, Editions groupe SCORE VIE, Octobre 2005

3. مواقع انترنيت:

1. : www .argaam.com

2. بنك دبي الوطني يطلق برنامج التكافل "رعايتي"، http://www.albayan.ae/economy

3. موقع شركة رتاج للتأمين التكافلي: www .ritajins.com

4. موقع شركة سلامة للتأمينات: http://www.salama.ae

5. سوق أبو ظبي للأوراق المالية، مساهمة بنك أبو ظبي التجاري بتأسيس أبو ظبي التجاري للتأمين الإسلامي، سند: http://www.mubasher.info

6. شركة التأمين الإسلامية، نشأة وتطور التأمين الإسلامي، من موقع شركة التأمين الإسلامية في السودان: http://www.islamicinsurance.jo/ar